

زرع الأعضاء والنسج البشرية

جمعية الصحة العالمية الثالثة والستون،

بعد النظر في التقرير الخاص بزرع الأعضاء والنسج البشرية،^١

وإذ تشير إلى القرارات ج ص ع ٤٠-١٣ وج ص ع ٤٢-٥ وج ص ع ٤٤-٢٥ بشأن شراء الأعضاء وزرعها، وإلى القرار ج ص ع ٥٧-١٨ الذي طلبت فيه تحديث المبادئ التوجيهية بشأن زرع الأعضاء البشرية؛

وإذ تعي تعاضم أهمية وفائدة زرع الخلايا والنسج والأعضاء البشرية لعلاج طائفة عريضة من الاعتلالات في البلدان المنخفضة الموارد والبلدان الغنية بالموارد؛

وقد التزمت بمبادئ احترام الكرامة البشرية والتضامن التي أدانت شراء أجزاء من الجسم البشري لزرعها، واستغلال أفقر وأضعف السكان، والاتجار بالبشر نتيجة لهذه الممارسات؛

وقد عقدت العزم على تفادي الأضرار الناجمة عن التماس المكاسب المالية أو المزايا المشابهة لها من الصفقات التي تتعلق بأجزاء من الجسم البشري؛ بما في ذلك الاتجار بأعضاء الجسم وسياحة زرع الأعضاء؛

وقد اقتنعت بأن منح الأعضاء والخلايا والنسج طوعاً وبدون مقابل من المتبرعين بها الأموات والأحياء يساعد على ضمان موارد مجتمعية حيوية؛

ووعياً منها بكثافة نقل الخلايا والنسج عبر الحدود لزرعها؛

وإحساساً منها بالحاجة إلى ترصد الأحداث الضائرة وردات الفعل المرتبطة بعملية التبرع، بما في ذلك متابعة حالة المتبرعين الأحياء على المدى الطويل، وتجهيز وزرع الخلايا والنسج والأعضاء البشرية، بعد عمليات الزرع وبالحاجة إلى تبادل هذه البيانات دولياً لتحقيق أمثل سلامة وكفاءة في عمليات الزرع،

١- تقر بالمبادئ التوجيهية التي وضعتها منظمة الصحة العالمية بشأن زرع الخلايا والنسج والأعضاء البشرية؛

٢- تحث الدول الأعضاء^١ على ما يلي:

(١) تنفيذ المبادئ التوجيهية المعنية بزرع الخلايا والنسج والأعضاء البشرية عند صوغ وإنفاذ سياساتها وقوانينها وتشريعاتها المتعلقة بالتبرع بالخلايا والنسج والأعضاء البشرية حسب الاقتضاء؛

(٢) تشجيع تطوير النظم الخاصة بالتبرع الطوعي المجاني والإيثاري بالخلايا والنسج والأعضاء، في حد ذاته، وزيادة وعي الناس وفهمهم للمزايا الناجمة عن التطوع بدون مقابل بخلايا ونسج وأعضاء المتبرعين الأموات والأحياء، بدلاً من تعريض الأشخاص والمجتمعات المحلية للمخاطر البدنية والنفسية والاجتماعية الناجمة عن الاتجار بالمواد البشرية المنشأ وسياحة زرع الأعضاء؛

(٣) معارضة البحث عن المكاسب المالية والمزايا المشابهة لها من الصفقات التي تتعلق بأجزاء من الجسم البشري والاتجار بالأعضاء وسياحة زرع الأعضاء، بما في ذلك تشجيع مهنيي الرعاية الصحية على إبلاغ السلطات المعنية بما ينمو إلى علمهم عن هذه الممارسات وذلك وفقاً للقدرات والتشريعات الوطنية؛

(٤) تشجيع قيام نظام لتخصيص الأعضاء والخلايا والنسج على نحو شفاف وعادل، وذلك بالاستهداء بالمعايير السريرية والقواعد الأخلاقية فضلاً عن تعزيز تكافؤ فرص الحصول على خدمات الزرع وفقاً للقدرات الوطنية لأنه أساس دعم الجماهير للتبرع الطوعي؛

(٥) تحسين مأمونية ونجاعة التبرع والزرع، وذلك بتعزيز أفضل الممارسات الدولية؛

(٦) تعزيز السلطات و/ أو القدرات الوطنية والمتعددة الجنسيات من أجل مراقبة وتنظيم وتنسيق أنشطة التبرع والزرع، مع التفتن بصفة خاصة إلى تحقيق أقصى منح من المتبرعين الأموات، وإلى حماية صحة ومعاودة المتبرعين الأحياء بتقديم خدمات الرعاية الصحية الملائمة وتأمين المتابعة الطويلة الأجل؛

(٧) التعاون على جمع البيانات ولأسيما عن الأحداث الضائرة وردات الفعل بشأن ممارسات التبرع والزرع وسلامتها وجودتها ونجاعتها وأوبنتها وأخلاقياتها؛

(٨) تشجيع استخدام نظم التشفير المتسقة دولياً للخلايا والنسج والأعضاء البشرية حتى يسهل التتبع الوطني والدولي للمواد البشرية المنشأ المخصصة للزرع؛

١ ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي أيضاً حسب الاقتضاء.

٣- **تطلب إلى المديرية العامة القيام بما يلي:**

- (١) تعميم الصيغة المحدثة للمبادئ التوجيهية المعنية بزراعة الخلايا والنسج والأعضاء البشرية على أوسع نطاق ممكن على الأطراف المعنية؛
- (٢) دعم الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية في حظر الاتجار بالمواد البشرية المنشأ وسياسة زرع الأعضاء؛
- (٣) مواصلة جمع وتحليل البيانات العالمية عن ممارسات التبرع بالخلايا والنسج والأعضاء البشرية وزرعها وعن سلامتها وجودتها ونجاعتها ووبائياتها وأخلاقياتها؛
- (٤) تيسير حصول الدول الأعضاء على المعلومات الملائمة عن التبرع بالخلايا والنسج والأعضاء البشرية وتجهيزها وزرعها، بما في ذلك من البيانات عن الأحداث الضائرة وردات الفعل؛
- (٥) تلبية طلبات الدول الأعضاء بتقديم الدعم التقني اللازم لسن التشريعات واللوائح الوطنية وإعداد النظم المناسبة للتبرع بالخلايا أو النسج أو الأعضاء البشرية أو زرعها ونظم التشفير التي يمكن معرفة منشئها في هذا الصدد، وخصوصاً بتسهيل التعاون الدولي؛
- (٦) استعراض المبادئ التوجيهية المعنية بزراعة الخلايا والنسج والأعضاء البشرية بصفة دورية في ضوء الخبرة الوطنية المكتسبة من تنفيذها والتطورات المستجدة في مجال زرع الخلايا والنسج والأعضاء البشرية؛
- (٧) تقديم تقرير إلى جمعية الصحة، عن طريق المجلس التنفيذي، مرة على الأقل كل أربع سنوات عن الإجراءات التي اتخذها كل من الأمانة والدول الأعضاء لتنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة الثامنة، ٢١ أيار/ مايو ٢٠١٠
ج ٦٣/ المحاضر الحرفية/٨

= = =